رابط المادة على منصة باحث

من فتاوي المسجد الحرام 8341

حكم بيع الأجل بزيادة - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم ثمار اخرى للشراء بالتقسيط الله اعلم كان السؤال على ظاهره يعني ليس هناك شيء محتمل هو يقول انه يشتري هذه الثمار في موسم ثم اشتري من اخر تكون مؤجلة لشعر الحاضر. لا بأس ما دام استلمت انت - 00:00:00

هذه الثمرة هذا الزيتون في عصر وحداني فقلت للبائع انا اعطيك الثمن بعد اسبوع بعد اسبوعين واجل لا بأس. يجوز بيعه وان كان بسعر الحاضر لان صاحب الزيتون ربما من مصلحة ذلك - 00:00:50

يعني كثير من المشترين يعني قد لا يكون عنده ماء يعطيه من مال بعد ذلك اذا باع ولهذا جاء السلم هذا المعنى هذا عنده مال ولا عنده ثمن وهذا هذا عنده مال وهذا - 00:01:10

ليس لديه مال ويستفيد هذا ويستفيد هذا. فيحضر السلعة في الاجل ويربح. في السلعة التي اسلم فيها فكذلك كونك تؤخر الثمن هذا واقع من كثير من البياعات وكثير من يشترون ربما لا - 00:01:30

فيؤجل حتى يبيع وهذا يقع ايضا في خاصة الاشياء التي تباع كل يوم تجد مثلا سحب اللبن الالبان والعصائر ونحو ذلك يأتي الى المتجر او البقالة فيبيعه ويشتري منه ثم بعدما يبيع السلعة يعطيه الثمن. وهذا بيع اشتراه اشترى شراء صحيحا - 00:01:50

قبل ان تشتري السيارة مثلا مئة الف ريال. مئة الف ريال. معجلة. ثم لم وبعتها بمئة وعشرة الاف ثم اعطيت البائع مئة الف وكسبت عشرة الاف هذا الجهاز بالف ريال ثم قلت نعطيك الثمن غدا او بعد غد وذهبت وجعته يجوز ان تبيعها قبل ان - 00:02:20

يعني بعث على غيره ليس به الاحتيال ولا عينة. فهذا لا بأس به نعم - 00:02:50